

محسوبة له مدة التوقيف .

عليه بالحبس ثلاثة أشهر والرسوم ومصاريف السراح التارخي حال ضبطه
الحكم والجزاءات والناربية الأساطحة القانون (من ج/١١ و ٣) جازاً للمواد
المستهم / بجنحة حمل و حيازة سلاح ناربي بدون بدي ترحيص

٢. عملاً بأحكام المادة (١٧٧) من الأصول الجزائية أدائية
التوقيف .

وبوصفها المعدل الحكم عليه بالحبس مدة شهرين والرسوم محسوبة له مدة
و استعمله طبقاً للمادة (٢/٣٤٩) عقوبات و عملاً بأحكام المادة ذاتها
للمادة (٧٠ و ٣٢٨) عقوبات إلى جنحة التهور بانهيار سلاح ناربي
من جنابة الشروع بالقتل جازاً بالقتل بالقتل المستهم

١. عملاً بأحكام المادة (٢٣٤) من الأصول الجزائية تعديل وصف التهمة

بما يلي :-

القاضي ٢٠٠٨/٢/٦ فصل ٢٠٠٨/٧/١٩٥٧ رقم القضية رقم في الكبرى الكبرى
بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ قدم هذا التمييز للظن في الحكم الصادر عن محكمة

التمييز ضده :

المميز :- نائب عام الجنايات الكبرى .

أحمد المومني ، عبد الكريم فرعون ، محمد المحادين ، ناصر التل
الهيئة العامة للإدارة العامة للخدمات القضائية
الهيئة العامة للإدارة العامة للخدمات القضائية

عبد الله الثاني إني الحسين المعظم

الحكم باسم حضرة صاحب الخلافة ملأه الملاء الملاء الأدينية الهاشمية
الصادر من محكمة التمييز المأثور بأجرة المحاكم وأصدر

القانون

وزارة العدل

المملكة الأردنية الهاشمية

رقم القضية : ٢٠٠٨/٢/٣٠

بصفها : الجزائية

محكمة التمييز الأردنية

* 11/11/2008

اليمين القار والحق سبحانه واليمين قول المدين بطلب الأمانات بطلب الأمانات * ١

المعلم في التحقيق في معرفة الخير والشر في الدنيا والآخرة

• חתן ארץ

المميز ضد شك الشروع في القتل.

ان الله يوفى الصالحين اجرهم في الدنيا والآخرة ولا يملك المصيبون شيئا الا ان يشاء الله العزيز الغفار

[illegible]

٣. عملاً بأحكام المادة (٧٢) عقوبات تنفيذ العقوبة الأصلية بحق المصنف لصحة حبسه مدة ثلاثة شهور والرسم محسوم له مدة التوقيف ومصاريف السلاخ إن

١٠٠٠. ١٠٠٠. ١٠٠٠. ١٠٠٠. ١٠٠٠. ١٠٠٠. ١٠٠٠. ١٠٠٠. ١٠٠٠. ١٠٠٠.

والذي يسقط فيه حق الشجعي
مالي السيرة رقم

المعروف المسمى بالاسم المذكور

تقریرات (۳۰) المذاہب الفریقین المسلمین والنجس الحاقی الخبیث بالیسلم بالاسلام . ۲

מסכת סנהדרין פרק טו (דף כג) הלכה א'.

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

عاشقہ صدیقہ مع صاحب المصنفۃ بنظیر الکاتبین میراج حسین خان

بسم الله الرحمن الرحيم

• תהליכים (8, 6, 1/11) בתחילת המאה ה-20

التيانية التي تشير إلى وقوع هذه الدواعي في المداولة نجد أن الدواعي التي

७३

[illegible]

• *الاسماء في القسطنطينية* في القسطنطينية

[illegible]

:—பெரிய கிணறு வாழ்வு

• المَطْمُونُ فِيهِ: بِهَا يَتِيهَا قَبُولُ التَّيْمِينِ شَكْلًا وَمَوْضِعًا وَنَقْضُ الْقِرَارِ الْمَطْمُونُ فِيهِ.

بسم الله الرحمن الرحيم

٨٠٧ / ١٦٩٢ هـ

الأسنان لم يمتد فيه وطى الكريات الحياتية عام ١٩٤٠ من قبل هذا الاقوال.

[illegible]

مددہ ثلاثہ شہور وال رسوم محسوبہ لہ مددہ التوقیف و مصادرہ السلا ح ان

٣٠ عملہ لکھنا

॥ श्रीगणेशाय नमः ॥ ॥ श्रीगणेशाय नमः ॥ ॥ श्रीगणेशाय नमः ॥ ॥ श्रीगणेशाय नमः ॥ ॥ श्रीगणेशाय नमः ॥

عقوبات (٨/٤٤٥) المادة ١٨٨ من القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦١
عن المقتضى رقم ١١٩ لسنة ١٩٦١

والذي يسقط فيه حقه الشخصي

/ الموعود المستفيضة والد ابن عبد السلام ولد و

مَدِينَةُ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ (٥٣٣) ١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م

• ریتھو یل ۱۵۸

له موسيقى جدي حال النارج السلاحة ومصاوم و السوم و الشهر الشجرية بالة

سنة ١٤٢٠ هـ الموافق ٢٠١٩ م (١/٢) من

والله اعلم بالصواب

٨٠ /

• التوقيع على الاتفاقية

والسوم عليه السلام مدته شهرين واربعة ايام

[illegible]

५७० •

الماءية عن الرفع وانه يوقف جسم المشقة في الماء قارة نحو

ذاتها ويوصفها المعدل الحكم عليه بالسجن مدة شهرين والرسم محسوبة له مدة التوقيف .

٢. عملاً بأحكام المادة (١٧٧) من الأصول الجزائية إدانة المتهم / بجنة حمل وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً للمواد (٣و٤و١١ج) من قانون الأسلحة النارية والذخائر والحكم عليه بالسجن ثلاثة أشهر والرسم ومصادرة السلاح الناري حال ضبطه محسوبة له مدة التوقيف .

٣. أما بالنسبة لجنة إلحاق الضرر بمال الغير طبقاً للمادة (٤٤٥) عقوبات وحيث ورد استدعاء من والد المشتكي المدعو /

مالك السيارة رقم والذي يسقط فيه حقه الشخصي عن المتهم فتقرر المحكمة و عملاً بأحكام المادة (٢/٤٤٥) عقوبات إسقاط دعوى الحق العام عن المتهم تبعاً لإسقاط الحق الشخصي .

٤. عملاً بأحكام المادة (٧٢) عقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحقه لتصبح حبسه مدة ثلاثة شهور والرسم محسوبة له مدة التوقيف ومصادرة السلاح إن تم ضبطه .

لم يلاق هذا القرار قبولاً من نائب عام الجنايات الكبرى وطعن فيه تمييزاً للأسباب التي أوردها في لائحة التمييز المقدمة من قبله بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ .

بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٧ تقدم مساعد رئيس النيابة العامة بمطالبة خطية طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المطعون فيه .

وفي الرد على أسباب التمييز :-

وعن الأسباب الأول والثاني والثالث والمنصبة على تخطئة محكمة الجنايات الكبرى بالنتيجة التي توصلت إليها إذ ان المعطيات والحقائق الثابتة في ملف الدعوى تؤكد أن الأفعال التي قارفها المميز ضده تشكل جنابة الشروع بالقتل وإن قرارها مشوباً بقصور في التعليل وفساد في الاستدلال .

وفي ذلك نجد ان محكمة الجنايات الكبرى لم تستشف من البيانات المقدمة في هذه الدعوى ان نية المتهم اتجهت إلى إزهاق روح المشتكي حيث أن المميز ضده بإقامه على إطلاق عيارين ناريتين أثناء وقوف المشتكي والشاهد بجانب حائط خزان المياه وإن العيارين الناريين أصابا الجدار الإسمنتي للخران ولم تصب أحداً منهما رغم أن المسافة بينهم لا تزيد على ستة أمتار وكان بإمكانه لو قاصداً قتل المشتكي توجيه السلاح نحو

المشقة عن ابن الأثير في حقه المشقة وانه يوقف على المشقة